

قرار تنظيمي مستمر لرئيس الجماعة الحضرية لمدينة ابن جرير

عدد : 02 / 2012 بتاريخ 03 اكتوبر 2012

يقضي بتخصيص ساحات لوقف سيارات الاجرة

الصنف الأول والنقل المزدوج

إن رئيس الجماعة الحضرية لمدينة ابن جرير،

- بناء على المادة 50 من الظهير الشريف رقم 297 - 2 - 1 صادر في 25 رجب 1423هـ الموافق (03 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 78-00 المتعلق بالميثاق الجماعي كما تم تغييره وتميمه بالظهير الشريف رقم 153 - 08 - 1 الصادر في 22 صفر 1430هـ (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 17-08 .

- بناء على الظهير الشريف رقم 63-89-1 بتاريخ 23 ذوالقعدة 1389هـ (31 يناير 1970) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان.

- بناء على الظهير الشريف رقم 260 - 63 - 1- بتاريخ 24 جمادى الثانية 1383هـ (12 نونبر 1963) المتعلق بالنقل بواسطة العربات عبر الطرقات .

- بناء على المرسوم رقم 157 - 85 - 2 بتاريخ 11 رجب 1400هـ (26 ماي 1980 م) المتعلق بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استباب الأمن و ضمان سلامة المرور و المحافظة على الصحة العمومية.

- بناء على محضر اجتماع لجنة السير والجولان المنعقد بتاريخ 2012/07/05 و 2012/07/09 .

- بناء على مداولات المجلس الجماعي في دورته العادية لشهر يوليوز المنعقدة بتاريخ 2012 يوليوz 17

يقرر ما يلى

الفصل الأول: * تخصيص الساحة المجاورة لمحطة الوقود "طوطال" لسيارات الاجرة الصنف الأول في اتجاه مدن مراكش - قلعة السراغنة - اليوسفية .

* تخصيص الساحة المجاورة لمصلحة بريد المغرب الرئيسية شمالا، لسيارات الاجرة الصنف الأول في اتجاه صخور الرحامة وسبت لبريكين.

الفصل الثاني: * تخصيص الساحة المجاورة لمفوضية الشرطة أمام مقهى الزهور سابقا، لسيارات النقل المزدوج في جميع الاتجاهات.

الفصل الثالث: بمجرد المصادقة على هذا القرار، يلغى القرار السابق عدد 2001/04 بتاريخ

.2001/08/13

الفصل الرابع: يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السلطة المحلية والأمن الوطني والمصالح المعنية بالجماعة الحضرية كل في دائرة اختصاصه.

ابن جرير في:

رئيس الجماعة الحضرية



03 OCT 2012

asher alayhi

